

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية

والمحاكمات التأديبية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحال السيد / يحيى إبراهيم على عفى - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (أ)

إلى المعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ جمادى الأولى سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢١ يولية سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك